Distr.: General 11 December 2015



الدورة السبعون

البند ٩٧ (د) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٥١٠٦

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/70/460)]

• ٣٢/٧ - الصلة بين نزع السلاح والتنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى أن ميثــاق الأمــم المتحــدة يتــوخى إقامــة الســـلام والأمــن وصــوهُما على الصعيد الدولي بأقل تحويل لموارد العالم البشرية والاقتصادية إلى التسلح،

وإذ تشير أيضا إلى أحكام الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة المتعلقة بالصلة بين نزع السلاح والتنمية (١) وإلى اعتماد الوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية في ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧)،

وإذ تشير كذلك إلى قراراتما ٤٩/٥٧ ياء المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ١٥/٥١ دال المورخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ١٥/٥١ دال المورخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ١٩٩٨ و كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ١٩٥٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ١٩٥٤ و ١٥/١٥ راء المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ١٥/١٥ راء المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ١٥/٥٥ و ١٥/١٥ و ٢٥/١٥ و ٢٥/١٥ الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ١٠٠٠ و ٢٠٠١ و ١٥/٥٠ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٠٠١ و ١٥/٥٠ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٠٠٠ و ١٥/١٦ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٠٠٤ و ١١/١٦ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٠٠٠ و ١٢/١٦ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٠٠٠ و ١٢/١٦ المؤرخ ٢٠٠٠ و ١٢/٨٤ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٠٠٠ و ١٢/١٠ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٠٠٠ و ١٢/١٠ المؤرخ ٢ كانون الأول

⁽۲) انظر: تقرير المؤتمر الدولي المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية، نيويـورك، ۲۶ آب/أغسـطس – 🔳 📆 🕌 ۱۱ أيلول/سبتمبر ۱۹۸۷ (A/CONF.130/39).





⁽١) انظر القرار دإ-٢/١٠.

و 37/77 المسؤرخ 7 كسانون الأول/ديسسمبر 9.07 و 9.770 المسؤرخ 1.07 و 9.770 الأول/ديسسمبر 1.07 و 9.770 المسؤرخ 1.07 المؤرخ 1.07 كانون الأول/ديسمبر 1.07 و 1.07 المؤرخ 1.07 كانون الأول/ديسمبر 1.07 ومقررها 1.07 المؤرخ 1.07 كانون الأول/ديسمبر 1.07 ومقررها 1.07 المؤرخ 1.07 كانون الأول/ديسمبر 1.07 ومقررها 1.07 المؤرخ 1.07 كانون الأول/ديسمبر 1.07

وإذ تضع في اعتبارها الوثيقة الختامية للمؤتمر السادس عشر لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز الذي عقد في طهران في الفترة من ٢٦ إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٢^(٣)،

وإدراكا منها للتغيرات التي حدثت في العلاقات الدولية منذ اعتماد الوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية في عام ١٩٨٧، يما في ذلك خطة التنمية التي تبلورت خلال العقد الماضي،

وإذ تضع في اعتبارها التحديات الجديدة التي يواجهها المحتمع الدولي في ميادين التنمية والقضاء على الفقر والقضاء على الأمراض التي تبتلي بها البشرية،

وإذ تؤكد أهمية الصلة الوطيدة التي تربط بين نزع السلاح والتنمية والدور الهام للأمن في هذا الصدد، وإذ يساورها القلق إزاء تزايد الأموال التي تنفق في المحال العسكري على نطاق العالم وكان من الممكن بدلا من ذلك إنفاقها على احتياجات التنمية،

وإذ تشير إلى تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية (٤) وإعادة تقييمه لهذه المسألة الهامة في السياق الدولي الراهن،

وإذ تضع في اعتبارها أهمية متابعة تنفيذ برنامج العمل الذي اعتمد في المؤتمر الدولي المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية لعام ١٩٨٧ (٢)،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام المقدم عملا بالقرار ٢٩/٥٥،

1 - تؤكد الدور الرئيسي الذي تؤديه الأمم المتحدة في مجال الصلة بين نزع السلاح والتنمية، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تعزيز دور المنظمة في هذا المجال، وبخاصة دور الفريق التوجيهي الرفيع المستوى المعني بترع السلاح والتنمية، لكفالة التنسيق المستمر والفعال والتعاون الوثيق بين إدارات الأمم المتحدة ووكالاتما ووكالاتما الفرعية المعنية؛

⁽٣) A/67/506-S/2012/752، المرفق الأول.

⁽٤) انظر A/59/119.

[.]Add.1 9 A/70/163 (°)

- ٢ تطلب إلى الأمين العام أن يواصل، عن طريق الأجهزة الملائمة وفي حدود الموارد المتاحة، اتخاذ إحراءات لتنفيذ برنامج العمل الذي اعتمد في ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ في المؤتمر الدولي المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية (٢)؛
- ٣ تحث المجتمع الدولي على أن يكرس للتنمية الاقتصادية والاجتماعية جزءا من الموارد التي تتاح نتيجة لتنفيذ اتفاقات نزع السلاح والحد من الأسلحة، بغرض تضييق الفجوة التي تزداد اتساعا باستمرار بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية؛
- ٤ تشجع المحتمع الدولي على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية والإشارة إلى الإسهام الذي يمكن أن يقدمه نزع السلاح في بلوغها عندما يقوم باستعراض ما أحرزه من تقدم في تحقيق هذه الغاية وبذل مزيد من الجهود لتحقيق التكامل بين الأنشطة المتعلقة بنزع السلاح والمساعدة الإنسانية والتنمية؛
- ٥ تشجع المنظمات والمؤسسات الإقليمية ودون الإقليمية والمنظمات غير الحكومية ومعاهد البحث المعنية على أن تدرج القضايا المتعلقة بالصلة بين نزع السلاح والتنمية في جداول أعمالها، وأن تأخذ في الاعتبار، في هذا الصدد، تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية (أ)؛
- 7 تكرر دعوها الدول الأعضاء إلى أن تقدم إلى الأمين العام معلومات عن التدابير التي تتخذها والجهود التي تبذلها لكي تكرس للتنمية الاقتصادية والاجتماعية جزءا من الموارد التي تتاح نتيجة لتنفيذ اتفاقات نزع السلاح والحد من الأسلحة، بغرض تضييق الفجوة التي تزداد اتساعا باستمرار بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية؛
- ٧ تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورها الحادية والسبعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار، يتضمن المعلومات التي تقدمها الدول الأعضاء بموجب الفقرة ٦ أعلاه؟
- ٨ تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والسبعين البند الفرعي المعنون "الصلة بين نزع السلاح والتنمية" في إطار البند المعنون "نزع السلاح العام الكامل".

الجلسة العامة ٢٧ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

3/3